



WHA34.3
15 May 1981

ج ص ٤٤-٣
١٥ مايو/أيار ١٩٨١

جمعية الصحة العالمية الرابعة والثلاثون

الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها الى حد

قد يستدعي تطبيق المادة ٧ من الدستور

جمعية الصحة العالمية الرابعة والثلاثون ،

بعد دراسة تقرير اللجنة التابعة للمجلس التنفيذي المكلفة بدراسة بعض المسائل المالية قبل انعقاد جمعية الصحة العالمية الرابعة والثلاثين ، بشأن الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها الى حد قد يستدعي تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور (١) ،

وان تلاحظ أن جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وجرينادا ومالي قد تأخرت في السداد الى حد يحتم على الجمعية أن تنظر ، طبقا للمادة ٧ من الدستور ، في وقف أو عدم وقف امتيازات التصويت لهذه الدول الأعضاء ،

١- تقرر عدم وقف امتيازات تصويت جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وجرينادا ومالي ،

٢- تحت هذه الدول الأعضاء على تكثيف جهودها لتسوية موقفها ، اما بسداد الاشتراكات أو باقتراح ترتيبات خاصة للسداد في أقرب وقت ممكن ،

٣- تطلب الى المدير العام ابلاغ هذا القرار الى الدول الأعضاء المعنية .

الجلسة العامة الثانية عشرة ، ١٥ مايو/أيار ١٩٨١
ج ٣٤ / المحاضر الحرفية / ١٢

